

مسائل رئيسية فى اجراءات القبول

والتسجيل والإرشاد والتوجيه

الحد الأدنى للساعات المعتمدة

١٣٢ ساعة معتمدة
١٣٢ ساعة معتمدة
١٣٢ ساعة معتمدة
١٤١ ساعة معتمدة
١٦٠ ساعة معتمدة
١٦٠ ساعة معتمدة
١٣٢ ساعة معتمدة
١٣٢ ساعة معتمدة

- كلية الآداب والفنون
- كلية العلوم
- كلية العلوم الإدارية والمالية
- كلية الحقوق
- كلية الصيدلة
- كلية الهندسة
- كلية تكنولوجيا المعلومات
- كلية التمريض

مدة الدراسة والعبء الدراسي

أ - الحد الأعلى لمدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس هو كما يلي:

- - أقسام كلية الآداب والفنون ٧ سنوات
- - أقسام كلية العلوم ٧ سنوات
- - أقسام كلية العلوم الإدارية والمالية ٧ سنوات
- - كلية الحقوق ٧ سنوات
- - كلية الصيدلة ٨ سنوات
- - كلية التمريض ٧ سنوات
- - أقسام كلية الهندسة ٨ سنوات
- - أقسام كلية تكنولوجيا المعلومات ٧ سنوات

● ب - السنة الدراسية فصلان دراسيان إجباريان مدة كل منهما ستة عشر أسبوعاً تشمل فترة الامتحانات وفصل صيفي اختياري مدته ثمانية أسابيع تشمل فترة الامتحانات.

● ج - يجري حساب الساعات المعتمدة لكل مادة على أساس أن الساعة المعتمدة الواحد تعادل ١٦ ساعة صافية، أما ساعات المختبرات والتطبيق العملي فيجري تقويمها لكل مادة على حدة على أن تحسب الساعة المعتمدة الواحدة بساعتي مختبر أو بساعتين تطبيقيتين على الأقل.

● د - يتحمل الطالب مسؤولية تسجيل المواد التي تدخل ضمن خطته الدراسية وفقاً لإجراءات التسجيل المتبعة في الجامعة.

• هـ- مع مراعاة الحد الأعلى لمدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس الوارد في الفقرة (أ)، يكون الحد الأدنى للساعات المعتمدة التي يدرسها الطالب المسجل للحصول على درجة البكالوريوس (١٢) ساعة للفصل الدراسي الواحد، والحد الأعلى (١٨) ساعة معتمدة، ويجوز أن يصل الحد الأعلى إلى (٢١) ساعة معتمدة أو (٢٢) ساعة معتمدة إذا كانت الساعة الإضافية ساعة تدريب أو مختبر وذلك بموافقة عميد الكلية وبعد التحقق من توفر أحد الشرطين التاليين:

• - أن لا يقل معدل الطالب (التراكمي) عن ٧٦%.

• - أن يتوقف تخرج الطالب على السماح له بدراسة (٢١) ساعة معتمدة أو (٢٢) ساعة معتمدة إذا كانت الساعة المضافة ساعة تدريب أو مختبر حسب الحالة في الفصل الذي سيتخرج فيه.

• و - يُسمح للطالب بموافقة عميد الكلية، بالتسجيل لعدد من الساعات يقل عن الحد الأدنى المبين في الفقرة (هـ) أعلاه على أن لا يقل عن (٩) ساعات معتمدة. ويجوز للطالب الاستمرار في دراسة عدد من الساعات المعتمدة يقل عن الحد الأدنى نتيجة لانسحابه من بعض المواد، وذلك في حالات خاصة مبررة يوافق عليها مجلس العمداء.

• ز - الحد الأعلى للساعات المعتمدة التي يسجل لها الطالب في الفصل الصيفي هو (١٠) ساعات معتمدة، ويجوز أن يصل الحد الأعلى إلى (١٣) ساعة معتمدة شريطة أن تكون الساعة الإضافية مادة مختبر أو تدريب عملي إذا كان تخرج الطالب متوقفاً على ذلك الفصل وذلك وبموافقة عميد الكلية.

• ح - لا يجوز للطالب أن يحصل على الدرجة الجامعية الأولى في مدة تقل عن ثلاث سنوات دراسية في تخصصات كليات الآداب والفنون، العلوم الإدارية والمالية، الحقوق، العلوم، تكنولوجيا المعلومات والتمريض، ولا تقل عن أربع سنوات دراسية في كليتي الهندسة والصيدلة.

المواظبة

- أ - تشترط المواظبة لجميع الطلبة حسب الساعات المقررة لكل مادة في الخطة الدراسية.
- ب - لا يُسمح للطلاب بالتغيب عن أكثر من (١٥%) من الساعات المقررة للمادة.
- ج - إذا غاب الطالب أكثر من (١٥%) من مجموع الساعات المقررة للمادة دون عذر مرضي أو قهري يقبلهما عميد الكلية التي تطرح المادة يُحرم من التقدم للامتحان النهائي وتعتبر نتيجته في تلك المادة (صفرًا)، وعليه إعادة دراستها إذا كانت إجبارية، وفي جميع الأحوال تدخل نتيجة ذلك الرسوب في حساب معدل علامات الطالب الفصلي والتراكمي لأغراض الإنذار والفصل من الكلية.
- د - إذا غاب الطالب أكثر من (١٥%) من الساعات المقررة لمادة ما وكان هذا الغياب بسبب المرض أو لعذر قهري يقبله عميد الكلية التي تطرح المادة، يعتبر منسحباً من تلك المادة وتطبق عليه أحكام الانسحاب، ويبلغ العميد عميد القبول والتسجيل بذلك، وتثبت كلمة (منسحب) إزاء تلك المادة في السجل الأكاديمي للطالب، أما الطلبة الذين يمثلون المملكة أو الجامعة في النشاطات الرسمية فيُسمح لهم بالتغيب بنسبة لا تتجاوز (٢٠%).
- هـ - يُشترط في العذر المرضي أن يكون بشهادة صادرة عن طبيب عيادة الطلبة في الجامعة أو عيادة معتمدة منه أو صادرة عن المستشفى المعتمد من قبل الجامعة، وأن تقدم هذه الشهادة إلى عميد الكلية التي تطرح المادة خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ انقطاع الطالب عن المواظبة. وفي الحالات القاهرة الأخرى يقدم الطالب ما يثبت عذره القهري خلال أسبوع من تاريخ زوال أسباب الغياب.
- و - عمداء الكليات ورؤساء الأقسام وأعضاء هيئة التدريس والمحاضرين وعميد القبول والتسجيل مسؤولون عن تنفيذ أحكام المواظبة.

● تصنف المعدلات التراكمية وفق التقديرات المبينة في الجدول التالي:

● المعدل التراكمي

● التقدير

● ٨٤ – ١٠٠%

● ممتاز

● ٧٦ – أقل من ٨٤%

● جيد جداً

● ٦٨ – أقل من ٧٦%

● جيد

● ٦٠ – أقل من ٦٨%

● مقبول

● المعدل الفصلي هو معدل علامات جميع المواد التي درسها الطالب في ذلك الفصل.

● يجري احتساب المعدل التراكمي بضرب علامة كل مادة تحتسب في المعدل في عدد ساعاتها المعتمدة وقسمة مجموع حواصل الضرب على مجموع الساعات المعتمدة التي درسها الطالب نجاحاً أو رسوباً .

وضع الطالب تحت المراقبة

يوضع الطالب تحت المراقبة إذا نقص معدله التراكمي عن (٦٠%) في نهاية أي فصل دراسي باستثناء الفصل الدراسي الأول له في الجامعة والفصل الصيفي وفي حالة قبول الطالب على الفصل الصيفي يعتبر الفصل الأول الذي يليه أول فصل للطالب وتقوم عمادة القبول والتسجيل بإشعار الطالب خطياً بذلك على آخر عنوان له لدى الجامعة.

على الطالب الذي يوضع تحت المراقبة أن يزيل الأسباب التي أدت إلى وضعه تحت المراقبة في مدة أقصاها ثلاثة فصول دراسية (لا يحسب الفصل الصيفي منها) بعد الفصل الذي وُضع بسبب نتائجه تحت المراقبة.

إذا لم يتمكن الطالب من إزالة الأسباب التي أدت إلى وضعه تحت المراقبة . كما هو ورا د أعلاه يفصل من قسم تخصصه

يُستثنى من الفصل من التخصص كل طالب حصل على معدل تراكمي (٥٩,٥ – ٥٩,٩%) أو أتم بنجاح (٩٠) ساعة معتمدة في كليات الآداب والفنون، العلوم، العلوم الإدارية والمالية، الحقوق، تكنولوجيا المعلومات والتمريض، و (١٠٥) ساعة معتمدة في كليتي الهندسة والصيدلة، على أن تكون هذه الساعات محسوبة وفق الخطة الدراسية لقسم التخصص.

يفصل الطالب من قسمه إذا حصل على معدل تراكمي يقل عن (٥٠%) في أي فصل دراسي باستثناء الفصل الدراسي الأول والفصل الصيفي وذلك بعد دراسة ما لا يقل عن (١٢) ساعة معتمدة تدخل في حساب معدله التراكمي.

إذا فصل الطالب من تخصصه الجديد مرة أخرى يفصل من الجامعة نهائياً.

يجوز للطالب المفصول من قسمه ، أن يتقدم بطلب انتقال إلى أقسام الجامعة الأخرى قبل بداية الفصل اللاحق، وإذا لم يتم قبوله في أي قسم آخر يفصل نهائياً من الجامعة، وعند قبول الطالب في القسم الجديد يحسم فصل دراسي واحد من الحد الأعلى لسنوات التخرج مقابل كل (١٥) ساعة معتمدة احتسبت له.

تأجيل الدراسة والانقطاع عنها والانسحاب من الجامعة

- يجوز للطالب أن يؤجل دراسته في الجامعة مدة لا تزيد على أربعة فصول (سنتين) سواء كانت متقطعة أو متصلة ويمكن لمجلس العمداء النظر في التأجيل لمدة تزيد عن (٤) فصول ولا تتجاوز (٦) فصول.
- لا تحتسب مدة التأجيل من الحد الأعلى لسنوات التخرج أو لغايات إزالة أسباب الوضع تحت المراقبة.

احتساب ساعات معتمدة من خارج جامعة فيلادلفيا

لطلبتها

● يسمح لطلبة جامعة فيلادلفيا بدراسة مواد في جامعة اخرى معترف بها خلال اي فصل دراسي صيفي على أن لا يتجاوز عدد الساعات التي يدرسها الطالب خلال الفصول الصيفية تسع ساعات معتمدة، وتحسب لهم هذه الساعات وفق الشروط التالية:

١. أن يحصل الطالب على موافقة خطية مسبقة من عميد كليته بناءً على تنسيب من رئيس القسم؟

٢. أن يكون الطالب قد أنهى بنجاح دراسة ما لا يقل عن (٣٦) ساعة معتمدة في جامعة فيلادلفيا.

٣. أن تكون المواد غير مطروحة في الفصل الدراسي الصيفي أو يوجد تعارض لا يمكن حله في الجدول الدراسي للطالب .

احتساب ساعات معتمدة من خارج جامعة فيلادلفيا لطلابها

٤. أن تكون المواد التي سيتم دراستها معادلة من حيث المحتوى وعدد الساعات للمواد في الخطة الدراسية للطلاب.
٥. أن لا يتجاوز الطالب شروط العبء الدراسي المسموح به في جامعة فيلادلفيا.

الانتقال من قسم إلى آخر في الجامعة

يتم تقديم طلبات الانتقال الى عمادة القبول و التسجيل في بداية كل فصل دراسي وفق الشروط التالية :

- ١ . أن لا يكون قد فُصل او انتقل من القسم الذي يرغب في الانتقال إليه.
- ٢ . أن يكون معدله في الثانوية العامة ضمن المعدلات المقبولة حسب أسس القبول المعتمدة في القسم الذي يرغب في الانتقال إليه سنة التحاقه في الجامعة.
- ٣ . أن يتوفر الشاغر في القسم الذي يرغب في الانتقال إليه.
- يجوز للطالب المنتقل من قسم إلى آخر في الجامعة أن يطلب خطياً من عميد الكلية التي انتقل إليها إلغاء سجله الأكاديمي السابق ودون احتساب أي مادة منها ، وفي هذه الحالة يعتبر طالباً مستجداً بالكامل.

متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس

- تُمنح درجة البكالوريوس للطالب بعد إتمام المتطلبات التالية:
- أ - النجاح في جميع المواد المطلوبة حسب الخطة الدراسية المقررة لدرجة البكالوريوس في قسم تخصصه والحصول على معدل تراكمي لا يقل عن (٦٠%) في جميع المواد التي درسها.
- ب - عدم تجاوز الحد الأعلى لسنوات التخرج.
- ج - أن يكون طالباً منتظماً في آخر ثلاثة فصول دراسية له في الجامعة بما فيها الفصل الذي سيتخرج فيه حتى لو كان فصلاً صيفياً ولا تعتبر مدة التأجيل ضمن هذه المدة.

أحكام عامة

- إذا توقف احتمال تخرج طالب على دراسة مادتين وكانتا غير مطروحتين او متعارضتين مع مواد اجبارية أخرى او ما هو في حكم ذلك فلعميد كليته بعد اخذ رأي رئيس القسم أن يوافق على أن يدرس الطالب مادتين بديلتين عنهما وأن يعلم عميد القبول والتسجيل بذلك.
- إذا توقف احتمال تخرج طالب على اجتياز مادة واحدة سبق أن رسب فيها ثلاث مرات فأكثر فإنه يجوز بموافقة عميد كليته بناءً على تنسيب من رئيس القسم المختص السماح له بدراسة مادة بديلة.
- إذا احتاج الطالب الى تسجيل أقل من (١٢) ساعة معتمدة في فصل تخرجه فله ان يسجل ما يحتاج اليه من ساعات التخرج.